الأمم المتحدة

A/CN.9/SER.C/DIGEST/CISG/25

الجمعية العامة

Distr.: General
8 June 2004
Arabic
Original: English

لجنة الأمم المتحدة للقانون
التجاري الدولي

نبذة الأونسيترال عن السوابق القضائية المستندة إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن البيع الدولي للبضائع*

المادة ٢٥

يُعتبر الإخلال بالعقد من جانب أحد الطرفين إخلالاً أساسيّاً إذا أسفر عن إلحاق ضرر كبير بالطرف الآخر يحرمه بشكل أساسيّ مما يحقّ له أن يتوقّعه بموجب العقد، إلا إذا لم يكن الطرف المخلّ يتوقّع مثل هذه النتيجة و لم يكن شخص عاقل من النوع نفسه وفي نفس الظروف يتوقّعها.

هدف الحكم

١- تحدّد المادّة ٢٥ فكرة الإخلال الأساسيّ كما يستخدم في العديد من أحكام الاتفاقيّة. والإخلال الأساسيّ بهذا المعنى المحدّد شرط لازم لبعض التدابير العلاجيّة بموجب الاتفاقيّة، مثل حقّ الطرف إنهاء العقد (المواد ٤٩(١)(أ) و٦٤(١)(أ)، لكن انظر أيضاً المواد ٥١(٢) و٧٢(١) و٧٣(١) و(٢)، ويفترض حقّ طلب تسليم بضائع بديلة ضمناً وجود

* أعدّت هذه النبذة باستخدام النص الكامل للقرارات المستشهد بها في خلاصات السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (كلاوت) والاشارات الأخرى الواردة في الحواشي. والقصد من الخلاصات هو أن تستخدم فقط كملخصات للقرارات التي ترتكز عليها، وقد لا تعكس جميع النقاط المشار إليها في النبذة. ويوصى القرّاء بالرجوع إلى النص الكامل لقرارات المحاكم وهيئات التحكيم المذكورة بدلا من الاعتماد فقط على خلاصات كلاوت.

إخلال أساسيّ (المادّة ٤٦(٢)). وللإخلال الأساسيّ أيضاً صلة بموجب أحكام الخطر في الاتفاقيّة (المادّة ٧٠). وتحدّد المادّة ٢٥ على العموم الخطّ الفاصل بين التدابير العلاجيّة "العاديّة" للإخلال بالعقد ـ مثل التعويضات وخفض السعر ـ والتدابير العلاجيّة القاطعة مثل الإنهاء والتنفيذ المحدّد.

تعريف الإخلال الأساسيّ

٢- يتطلّب الإخلال الأساسيّ أولاً أن يرتكب أحد الطرفين إخلالاً بالعقد. ويكفي الإخلال بأيّ التزام بموجب العقد بصرف النظر عمّا إذا كان الواجب متعاقداً عليه على نحو خاصّ أو مستنتجاً من أحكام الاتفاقيّة. بل حتى الإخلال بأي واجب ثانويّ يمكن أن يعادل الإخلال الأساسيّ. على سبيل المثال، اعتُبر أنّ واجب البائع تسليم البضائع تحت علامة تجاريّة محدّدة بشكل حصريّ إلى المشتري قد خُرق بشكل أساسيّ عندما عرض المصنّع تلك البضائع في معرض للبيع وأبقاها هناك رغم تقديم تحذير من المشتري[1].

٣- لكي يعدّ الإخلال أساسيّاً يجب أن يكون ذا طبيعة ووزن معيّنين. ينبغي أن يكون الطرف المتظلّم قد عانى من ضرر كبير يحرمه بشكل أساسيّ مما يحقّ له أن يتوقّعه بموجب العقد. ولذلك يجب أن يبطل الإخلال توقّعات الطرف المتظلّم المبرّرة من العقد أو يخفضها بشكل جوهريّ. وتتوقّف ما هي التوقّعات المبرّرة على العقد المحدّد وإلقاء التبعة كما تصوّره أحكام الاتفاقيّة. على سبيل المثال، لا يمكن أن يتوقّع المشترون عادة أن تمتثل البضائع المسلّمة للوائح والمعايير الرسميّة السائدة في بلد المشتري[2]. ولذلك فإنّ تسليم بلح بحر ملوّث بالكدميوم مثلاً لم يعتبر بمثابة إخلال أساسيّ لأنّه لم يكن يمكن أن يتوقّع المشتري أن يفي البائع بمعايير التلوّث السائدة في بلد المشتري ولأنّ استهلاك بلح البحر بكمّيات صغيرة كهذه لا يهدّد صحّة المستهلك[3].

1 قضيّة كلاوت رقم ٢ [المحكمة العليا لمنطقة فرانكفورت، ألمانيا، ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١]؛ أنظر أيضاً قضيّة كلاوت رقم ٢١٧ [المحكمة التجاريّة لكانتون Aargau، سويسرا، ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧].

2 قضيّة كلاوت رقم ١٢٣ [المحكمة الفيدراليّة، ألمانيا، ٨ آذار/مارس ١٩٩٥]؛ انظر قضيّة كلاوت رقم ٤١٨ [محكمة المقاطعة الفيدراليّة، مقاطعة لويزيانا الشرقيّة، الولايات المتحدة، ١٧ أيار/مايو ١٩٩٩] (بالمعنى نفسه واحتجاجاً بقضيّة كلاوت رقم ١٢٣ [المحكمة الفيدراليّة، ألمانيا، ٨ آذار/مارس ١٩٩٥]؛ المحكمة العليا، النمسا، ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، Internationales Handelsrecht 2001, 117 .

3 قضيّة كلاوت رقم ١٢٣ [المحكمة الفيدراليّة، ألمانيا، ٨ آذار/مارس ١٩٩٥].

٤- تتطلّب المادّة ٢٥ أيضاً أن يكون الطرف المخلّ قد توقّع نتيجة الإخلال بالعقد. إلا أنّ الحكم لا يذكر متى يجب أن تكون عواقب الإخلال متوقّعة. وقد قرّرت إحدى المحاكم أنّ وقت إبرام العقد يعتبر وقتاً ملائماً[٤].

الأوضاع الخاصّة للإخلال الأساسيّ

٥- قرّرت المحاكم ما إذا كانت أنماط محدّدة من الوقائع النموذجيّة تشكّل إخلالات أساسيّة. وتحدّد في مناسبات عديدة أنّ الإخفاق في أداء التزام تعاقديّ يشكّل إخلالاً أساسيّاً ما لم يكن لدى الطرف سبب مبرّر للامتناع عن التنفيذ. وقد تقرّر ذلك في قضيّة عدم تسليم نهائي[٥] فضلاً عن قضيّة عدم دفع نهائيّ[٦]. لكن إذا لم ينفّذ في النهاية جزء صغير من العقد فقط، مثل تسليم واحد من بين عدّة تسليمات، يبقى ذلك إخلالاً بسيطاً غير أساسيّ للعقد[٧]. من جهة أخرى تقرّر أنّ الإعلان النهائيّ وغير المبرّر لنيّة عدم الوفاء بأحد الالتزامات التعاقديّة للمرء يشكّل إخلالاً أساسيّاً[٨]. وعلى غرار ذلك، اعتُبر أنّ إعسار المشتري أو وضعه تحت الإدارة يشكّل إخلالاً أساسيّاً بموجب المادّة ٦٤ لأنّه يحرم البائع غير المدفوع له مما يحقّ له أنّ يتوقّعه بموجب العقد، أي دفع الثمن الكامل[٩]. وتقرّر أيضاً أنّ عدم تسليم الدفعة الأولى في بيع بالتقسيط يعطي المشتري سبباً للاعتقاد بأنّ الدفعات الأخرى لن تسلّم ولذلك يتوقّع حدوث إخلال أساسيّ (المادّة ٧٣(٢))[١٠].

4 قضيّة كلاوت رقم ٢٧٥ [المحكمة العليا لمنطقة دوسلدورف، ألمانيا، ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٧] (انظر النصّ الكامل للقرار).

5 قضيّة كلاوت رقم ٩٠ [Pretura circondariale de Parma، إيطاليا، ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩] (تسليم جزئيّ فقط ومتأخّر جدّاً)؛ قضيّة كلاوت رقم ١٣٦ [المحكمة العليا لمنطقة Celle، ألمانيا، ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٥] (انظر النصّ الكامل للقرار).

6 قضيّة كلاوت رقم ١٣٠ [المحكمة العليا لمنطقة دوسلدورف، ألمانيا، ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤].

7 قضيّة كلاوت رقم ٢٧٥ [المحكمة العليا لمنطقة دوسلدورف، ألمانيا، ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٧].

8 انظر قضيّة كلاوت رقم ١٣٦ [المحكمة العليا لمنطقة Celle، ألمانيا، ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٥]. في تلك القضيّة قدّم البائع إشعاراً بأنّه باع البضائع المحدّدة إللا مشترٍ آخر. انظر أيضاً مجلس التحكيم التجاريّ الدوليّ في غرفة التجارة بالاتحاد الروسيّ، روسيا، ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٨، القرار رقم ١٩٩٥/٣٨٧، يونيلكس (الرفض النهائيّ لدفع الثمن).

9 قضيّة كلاوت رقم ٣٠٨ [المحكمة الفيدراليّة، أستراليا، ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥] .

10 قضيّة كلاوت رقم ٢١٤ [المحكمة التجاريّة لكانتون زوريخ، سويسرا، ٥ شباط/فبراير ١٩٩٧] .

٦- وكقاعدة الأداء المتأخّر - سواء أكان تأخّراً في تسليم البضائع أم تأخّراً في الدفع - لا يشكّل بحدّ ذاته إخلالاً أساسيّاً بالعقد[11]. أما إذا كان لوقت الأداء أهميّة أساسيّة إماً بسبب التعاقد على ذلك[12] وإما إذا كان سبب ذلك ظروفاً بيّنة (مثل البضائع الموسميّة)[13] عندئذ يمكن أن يعادل مثل هذا التأخير إخلالاً أساسيّاً[14]. لكن حتى لو يكن هناك إخلال أساسيّ، تتيح الاتفاقيّة للطرف المتظلّم تحديد فترة إضافيّة من الوقت للأداء، وإذا أخفق الطرف المخلّ في الأداء أثناء تلك الفترة، يمكن عندئذ للطرف المتظلّم أن يعلن فسخ العقد (المادتان ٤٩ (١)(ب) و٦٤(١)(ب))[15]. لذلك في حالة تأخّر الأداء، ولكن في تلك الحالة فقط، يؤدّي انقضاء الفترة إلى تحويل إخلال غير أساسيّ إلى إخلال أساسيّ.

٧- إذا سلّمت بضائع فاسدة، يستطيع المشتري إنهاء العقد عندما يعتبر عدم تطابق البضائع إخلالاً أساسيّاً (المادّة ٤٩ الفقرة ١(أ)). ولذلك يصبح من الضروريّ معرفة ما هي الشروط التي يشكّل بموجبها تسليم بضائع غير مطابقة إخلالاً أساسيّاً بالعقد. وقد وجدت قرارات المحاكم في هذه النقطة أنّ أي عدم تطابق متعلّق بالجودة يبقى مجرّد إخلال غير أساسيّ للعقد طالما أنّ المشتري - دون أي إجحاف غير معقول - يستطيع استخدام البضائع أو إعادة بيعها حتى مع الحسم[16]. على سبيل المثال، إنّ تسليم لحم مجمّد كثير الدهن أو كثير الرطوبة وبالتالي تقل قيمته ٢٥,٥% عن نوعيّة اللحم المتعاقد عليها وفقاً لرأي أحد الخبراء لم يعتبر إخلالاً أساسيّاً بالعقد لأنّ المشتري لديه الفرصة لإعادة بيع اللحم بثمن أدنى أو

11 محكمة استئناف ميلانو، إيطاليا، ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٨، يونيلكس (تسليم متأخّر)؛ قضيّة كلاوت رقم ٢٧٥ [المحكمة العليا لمنطقة دوسلدورف، ألمانيا، ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٧] (تسليم متأخّر)؛ قضيّة كلاوت رقم ٣١٠ [تحكيم غرفة التجارة الدوليّة رقم ٧٥٨٥، ١٩٩٢] (دفع متأخّر).

12 قضيّة كلاوت رقم ٢٧٧ [المحكمة العليا لمنطقة هامبورغ، ألمانيا، ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧] (اعتُبر التسليم المتأخر بموجب بيع سيف إخلالاً أساسيّاً بالعقد).

13 محكمة استئناف ميلانو، إيطاليا، ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٨، يونيلكس (في تلك القضيّة طلب المشتري بضائع محبوكة موسميّة وأشار إلى أهميّة التسليم في التاريخ المحدّد رغم أنّ ذلك تمّ بعد إبرام العقد؛ محكمة تحكيم غرفة التجارة الدولية، فرنسا، قرار التحكيم رقم ٨٧٨٦، كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، *ICC International Court of Arbitration Bulletin* 2000, 70.

14 قضيّة كلاوت رقم ٢٧٥ [المحكمة العليا لمنطقة دوسلدورف، ألمانيا، ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٧]؛ (التسليم المتأخّر يشكّل إخلالاً أساسيّاً حيث يمكن أن يفضّل المشتري عدم التسليم ويمكن أن يدرك البائع ذلك).

15 انظر مثلاً قضيّة كلاوت رقم ٣٠١ [قرار تحكيم غرفة التجارة الدوليّة رقم ٧٥٨٥، ١٩٩٢].

16 قضيّة كلاوت رقم ١٧١ [المحكمة الفيدراليّة، ألمانيا، ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦]؛ قضيّة كلاوت رقم ٢٤٨ [المحكمة العليا، سويسرا، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨].

تصنيعه بخلاف ذلك[17]. وعلى النقيض من ذلك، إذا لم يكن من الممكن استخدام البضائع غير المطابقة أو إعادة بيعها ببذل جهد معقول، فإن ذلك يشكّل ذلك إخلالاً أساسيّاً ويعطي الحقّ للمشتري بإعلان فسخ العقد[18]. ويمكن اعتبار الحالة كذلك عندما تعاني البضائع من عيب خطير لا يمكن إصلاحه رغم أنّها لا تزال قابلة للاستعمال إلى حدّ ما (مثل الأزهار التي كان يفترض أن تزدهر طوال الصيف لكنّها لم تفعل ذلك سوى في جزء منه)[19]. واعتبرت المحاكم أنّ الإخلال يكون أساسيّاً دون الإشارة إلى احتمال الاستخدامات البديلة أو إعادة بيعها من قبل المشتري حينما تعاني البضائع من عيوب كبيرة ويحتاج المشتري إلى البضائع للصناعة[20]. وقد تمّ التوصّل إلى الاستنتاج نفسه عندما نشأت عدم مطابقة البضائع عن إضافة موادّ تعتبر إضافتها غير قانونيّة في بلد البائع والمشتري على السواء[21].

٨- تنشأ مشاكل خاصّة عندما تكون البضائع معيبة ولكن يمكن إصلاحها. فقد اعتبرت بعض المحاكم أنّ سهولة قابليّة الإصلاح تستبعد أي سند أساسيّ للإخلال[22]. وتمتنع المحاكم

17 قضيّة كلاوت رقم ٢٤٨ [المحكمة العليا، سويسرا، ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨].

18 قضيّة كلاوت رقم ١٥٠ [محكمة النقض، فرنسا، ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦] (نبيذ محلّى بطريقة اصطناعيّة)؛ قضيّة كلاوت رقم ٧٩ [المحكمة العليا لمنطقة فرانكفورت، ألمانيا، ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤] (أحذية ذات جلد متشقّق) (انظر النص الكامل للقرار)؛ محكمة منطقة Landshut، ألمانيا، ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥، يونيلكس (قمصان تي شيرت تنكمش مقاسين بعد أوّ ل غسلة).

19 قضيّة كلاوت رقم ١٠٧ [المحكمة العليا لمنطقة Innsbruck، النمسا، ١ تموز/يوليو ١٩٩٤].

20 انظر قضيّة كلاوت رقم ١٣٨ [محكمة الاستئناف الفيدراليّة للدائرة الثانية، الولايات المتحدة، ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، ٣ آذار/مارس ١٩٩٥] (قدرة تبريد أكثر انخفاضاً واستهلاك للطاقة أكثر ارتفاعاً مما تمّ التعاقد عليه للضغّاطات المسلّمة إلى مصنّع مكيّفات هواء)؛ قضيّة كلاوت رقم ١٥٠ [محكمة النقض، فرنسا، ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦] (نبيذ محلّى بطريقة اصطناعيّة) (انظر النصّ الكامل للقرار)؛ قضيّة كلاوت رقم ٣١٥ [محكمة النقض، فرنسا، ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٩] (صفائح معدنيّة غير ملائمة مطلقاً لنوع التصنيع المتوقّع من قبل المشتري الثانويّ من المشتري) (انظر النصّ الكامل للقرار)؛ انظر أيضاً Tribunale di Busto Arsizio، إيطاليا، ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، منشور في *Rivista di Diritto Internazionale Privato e Processuale*, 2003, 150-155، متوفّر أيضاً في يونيلكس (تسليم مكنة غير ملائمة البتّة للاستعمال المحدّد المعروف لدى البائع ولا تستطيع الوصول إلى مستوى الإنتاج الموعود مثّل إخلالاً "خطيراً وأساسيّاً" بالعقد، لأنّ مستوى الإنتاج الموعود كان شرطاً ضروريّاً لإبرام العقد، ولذلك يشكّل أساس الإنهاء).

21 قارن قضيّة كلاوت رقم ١٥٠ [محكمة النقض، فرنسا، ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦] (نبيذ محلّى بطريقة اصطناعيّة محظور بموجب قانون الاتحاد الأوروبيّ والقوانين الوطنيّة) (انظر النصّ الكامل للقرار)؛ قضيّة كلاوت رقم ١٧٠ [محكمة منطقة Trier، ألمانيا، ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥] (نبيذ ممزوج بالماء) (انظر النصّ الكامل للقرار).

22 المحكمة التجاريّة لكانتون زوريخ، سويسرا، ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، *Schweizerische Zeitschrift für Internationales und Europäisches Recht* 1996, 51.

عن اعتبار الإخلال أساسيّاً عندما يعرض البائع الإصلاح العاجل وينجزه دون أي إجحاف بالمشتري[٢٣].

٩- يمكن أن يبلغ خرق الالتزامات التعاقدّية الأخرى حدّ الإخلال الأساسيّ. مع ذلك، من الضروريّ أن يحرم الإخلال الطرف المتظلّم من الفائدة الرئيسيّة للعقد وأن يكون الطرف الآخر قادراً على توقّع هذه النتيجة. وهكذا قرّرت إحدى المحاكم عدم وجود إخلال أساسيّ في حالة تسليم الشهادات غير المقصودة المتعلّقة بالبضائع إذا كانت البضائع قابلة للبيع رغم ذلك أو إذا كان المشتري نفسه يستطيع بسهولة الحصول على الشهادات الصحيحة ـ على نفقة البائع[٢٤]. ويمكن أن يبلغ الإنكار غير المبرّر لحقوق الطرف الآخر بموجب العقد حدّ الإخلال الأساسيّ بالعقد ـ مثل صحّة شرط حقّ الاحتباس وحقّ البائع في حيازة البضائع[٢٥] أو الإنكار غير المبرّر للعقد الصحيح بعد حيازة عيّنات من البضائع[٢٦]. وينطبق الأمر نفسه عندما تخرق القيود على إعادة البيع بصورة أساسيّة[٢٧].

١٠- ثمة حالة خاصّة هي القبول المتأخّر للبضائع. فالتأخّر في قبول البضائع لا يشكّل عموماً إخلالاً أساسيّاً، لا سيما عندما يكون التأخير بضعة أيام فحسب[٢٨].

١١- الخرق المتراكم لعدّة التزامات تعاقديّة يجعل الإخلال الأساسيّ أكثر احتمالاً لكنّه لا يشكّل انتهاكاً أساسيّاً بصورة تلقائيّة[٢٩]. ويتوقف ما إذا كان هناك إخلال أساسيّ على

23 قضيّة كلاوت رقم ١٥٢ [محكمة استئناف Grenoble، فرنسا، ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥]؛ قضيّة كلاوت رقم ٢٨٢ [المحكمة العليا لمنطقة Koblenz، ألمانيا، ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧].

24 قضيّة كلاوت رقم ١٧١ [المحكمة الفيدراليّة، ألمانيا، ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦].

25 قضيّة كلاوت رقم ٣٠٨ [المحكمة الفيدراليّة، أستراليا، ٢٨ نيسان/أبريل١٩٩٥].

26 قضيّة كلاوت رقم ٣١٣ [محكمة استئناف Grenoble، فرنسا، ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩] (انظر النص الكامل للقرار).

27 قضيّة كلاوت رقم ٢[المحكمة العليا لمنطقة فرانكفورت، ألمانيا، ١٧أيلول/سبتمبر ١٩٩١]؛ قضية كلاوت رقم ١٥٤ [محكمة استئناف Grenoble، فرنسا، ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٥]؛ قضيّة كلاوت رقم ٨٢ [المحكمة العليا لمنطقة دوسلدورف، ألمانيا، ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٤]، (انظر النصّ الكامل للقرار)؛ قضيّة كلاوت رقم ٢١٧ [المحكمة التجاريّة لكانتون Aargau، سويسرا، ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧].

28 قضيّة كلاوت رقم ٢٤٣ [[محكمة استئناف Grenoble، فرنسا، ٤ شباط/فبراير ١٩٩٩].

29 قضيّة كلاوت رقم ١٧١ [المحكمة العليا، ألمانيا، ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦] (انظر النصّ الكامل للقرار)

ظروف الحالة فضلاً عما إذا أدّى الإخلال إلى خسارة الطرف المتظلّم المنفعة الرئيسيّة للعقد، والمصلحة فيه[٣٠].

عبء الإثبات

١٢- تنظّم المادّة ٢٥ أيضاً عبء الإثبات إلى حدّ ما. فالعبء يقع على الطرف المخلّ فيما يتعلّق بالتوقّع[٣١]. وعلى هذا الطرف أن يثبت أنّه لم يكن يتوقّع التأثير المضرّ لإخلاله وأنّ شخصاً عاقلاً من النوع نفسه في الظروف نفسها لا يمكنه توقّع مثل هذا التأثير. بالمقابل على الطرف المتظلّم أن يثبت أنّ الإخلال حرمه بصورة أساسيّة مما يحقّ له أن يتوقّعه بموجب العقد[٣٢].

30 المرجع نفسه (انظر النص الكامل للقرار).

31 المرجع نفسه (انظر النصّ الكامل للقرار).

32 المرجع نفسه (انظر النصّ الكامل للقرار).